

## 111902 - هل تمنع النساء من دخول المساجد بأطفالهن؟

### السؤال

هل يجوز منع النساء من الدخول إلى المسجد ومعهن أطفالهن في صلاة التراويح؟

### الإجابة المفصلة

الحمد لله.

"لا تمنع النساء من إتيان المساجد بأطفالهن في رمضان ، فقد دلت السنة على إتيان النساء المساجد ومعهن أطفالهن زمن النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، لحديث : (إِنِّي لَأَدْخُلُ فِي الصَّلَاةِ وَأَنَا أُرِيدُ إِطَالَتَهَا فَأَسْمَعُ بُكَاءَ الصَّبِيِّ فَأَنْجِزُ فِيهَا مَخَافَةَ أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّه) ومن ذلك : (حمل النبي صلى الله عليه وسلم أمانة في صلاة الفريضة وهو يؤم الناس في المسجد) . لكن عليهن الحرص على صيانة المسجد من النجاسة بالتحرز في حق الأطفال في نومهم وغير ذلك" انتهى .

سماحة الشيخ محمد بن إبراهيم رحمه الله .

"فتاوى الشيخ محمد بن إبراهيم" (4/214) .

وانظر فتوى الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله في ذلك في جواب السؤال رقم (11605) .

والله أعلم .